رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الزكاة و الصدقات

زكاة العقارات/السبت)92-5-1202م(فتاوى على الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

السائل الكريم الحبيب يسأل عن زكاة العقارات عن زكاة العقارات اشترى ارضا هل تلزمه زكاتها اذا اشتروها لكي يبني عليها بيتا له ليست مالا زكويا استروها لكي تكون مزرعة ازكيها زكاة الزروع والثمار اذا زرعها - 00:00:00

فيزكي الريع الخارج منها واتوا حقه يوم احصاده اقتراح لكي يبيع ويشتري فيها لكي يتاجر في العقار نفسه بيعا وشراء بقصد الاسترباح فهذه تقوم كل سنة كل سنة قيمتها السنة دي كام ويخرج عنها - 00:00:25

الزكاء. لكن عندنا صورة حرجة جدا ببعض بلادنا المأزومة تشتري قطعة ارض وتتحول الى كارسة عندك لا يوجد لها مشتري مروا سنة واتنين وتلاتة واربعة وخمسة وعامله زي العربية اللي غرزت - 00:00:47

لا طالعة قدام ولا راجعة لورا وقيمتها اه هي قيمتها ضخمة كبيرة. بس ما في مشتري وما في فلوس وما في سيولة فهنا يأتي فقه المالكية التفريق بين التاجر المحتكر والتاجر المدير - 00:01:10

التاجر المدير الذي يبيع بسعر يومه اللي بيبيع طوال البيع والشرا شغال على طول. سموه التاجر المدير الذي يبيع بسعر يومه. التاجر المحتكر الذي ينتظر الحوالة الاسواق. اشتري سلعة في زمن الرخص وينتظر ارتفاع قيمتها ليبيعها - 00:01:28

وقد يمتد انتزاره سنوات وسنوات فتتضخم قيمة الاب لكن لا يوجد مشتري فزاهره شكله الخارجي. النوعية الاقطاعي ورجل غني. وحقيقة الحال لا يجد ما يحلق به شعره او ما يملأ به بطنه - 00:01:51

فده ايه وضعه ده المالكية يقولون يزكي زكاة التاجر المحتكر لا تلزمه زكاتها الا اذا باعها بالفعل واذا باعها زكاها عن سنة واحدة ولو بخت عنده عشرين سنة الزكاة التاجر المحتكر - 00:02:12

الذي يشتري السلعة في زمن الرخص وينتظر حوارات الاسواق ومضت عليه سنوات وسنوات. لا يستطيع بيعها ولا يجد مشتريا لها فيزكي زكاة التاجر المحتكر يزكيها اذا باعها عن سنة واحدة مهما طال مكثها عنده - 00:02:31